

# اعرف حقوقك

بعد تلقي قرار سلبي (رفض)



LEGAL  
CENTRE  
LESVOS

تحتوي ورقة المعلومات هذه على معلومات عامة  
حول حقوقك بعد تلقي قرار سلبي (رفض) في  
إجراءات اللجوء المنفذة بموجب إجراءات الحدود في  
ليسفوس، اليونان.

وهذه القوانين سارية المفعول (النفاذ) حتى  
تاريخ كتابة هذا الملف الأول من حزيران 2021

ورقة المعلومات ليست شاملة وتخضع للتغييرات.  
نوصي باستشارة محام مرخص له بممارسة القانون  
في اليونان أو منظمة غير حكومية تقدم المساعدة  
القانونية المجانية حول قضيتك على أي حال.

- إذا تلقيت قراراً سلبياً (رفض) بشأن طلب اللجوء الخاص بك، فيمكنك الطعن في هذا القرار أو الاستئناف، لطلب إعادة النظر في قضيتك.
- للقيام بذلك ومعالجة هذا الأمر، تتوفر لك سبل مختلفة وذلك يعتمد على مرحلة إجراءات اللجوء التي أنت فيها.
- عادة ما تكون المواعيد النهائية للقيام بذلك مكتوبة باللغة الإنجليزية في نهاية قرارك.

إذا تلقيت الرفض الأول  
(بعد مقابلة اللجوء الخاصة بك)

- لديك 10 أيام للطعن في هذا القرار من لحظة استلامه، عن طريق تقديم "استئناف".
- للقيام بذلك، يجب عليك التوقيع على الوثيقة المقدمة من مكتب اللجوء والتي توضح أنك تريد الاستئناف.
- لديك الحق في الاستعانة بمحام حكومي مجاني لتمثيلك في هذا الاستئناف ، اطلب الحصول على محام عند التوقيع على مستند الطعن في القرار .
- سيتم فحص استئنافك من قبل إحدى لجان هيئة الاستئناف في أثنائها.
- سيتم مشاركة تاريخ فحص طلب الاستئناف معك وهو مكتوب على الورقة التي وقعت عليها للاستئناف.
- ستعيد لجنة الاستئناف النظر في قضيتك بناءً على المستندات المكتوبة فقط المقدمة في طلبك. في معظم الحالات، لن تكون هناك جلسة استماع شفوية للاستئناف، ولكن في بعض الحالات النادرة جداً، قد تطلب لجنة الاستئناف حضورك أثناء فحص طلب الاستئناف من أجل الخضوع لجلسة استماع شفوية. إذا كان هذا هو الحال، فلا تفوت هذه الفرصة واستشر محامياً لمرافقتك إن أمكن

● إذا تم تعيين محام حكومي مجاني لك:

○ اسأل عن تفاصيل الاتصال الخاصة به.

○ حاول تنظيم موعد مع محامي الدولة، وشرح قضيتك،

وتقديم أي معلومات ووثائق إضافية أو جديدة لدعم

طلب اللجوء الخاص بك، وشرح أي شيء حدث خطأ

أثناء مقابلة اللجوء الخاصة بك وتقديم أي توضيحات

مطلوبة.

○ سيقوم محامي الدولة بإعداد مذكرة مكتوبة للطعن في

أي خطأ ودعم استئنافك قانونياً. سيقدم هذه المذكرة قبل

تاريخ فحص استئنافك.

● إذا لم يتم تعيين محام حكومي مجاني لك، فحاول طلب

المشورة القانونية من خلال منظمة غير حكومية تقدم الدعم

القانوني المجاني أو محام يوناني.

إذا تلقيت رفضاً ثانياً  
(صادراً عن لجنة الاستئناف)

يمكنك الطعن في قرار الرفض الثاني بإحدى الطريقتين :

## **1) من خلال الاستئناف الإداري (اي إلغاء طلب اللجوء والبدء من جديد) :**

- يجب تقديم طلب الإلغاء أمام المحكمة الإدارية اليونانية في غضون 30 يوماً من الإخطار بالقرار السلبي الثاني (الرفض الثاني).
- يرجى ملاحظة أنه لا يمكن للجميع تقديم هذا النوع من الاستئناف: إنه مكلف (من المرجح أن تغطي الرسوم القانونية والقضائية بنفسك) والاستئناف له معايير صارمة: يجب أن تكون هناك أخطاء إجرائية أو قانونية أثناء فحص قضيتك.
- ستحتاج دائماً إلى محام يوناني لتمثيلك في هذا الإجراء.

## (2) من خلال تقديم طلب لاحق (فتح ملف جديد):

تحتاج إلى تقديم أدلة جوهرية جديدة تدعم قضيتك. هذا يعني:

- دلائل واثباتات لم تقدمها خلال مقابلتك الأولى، مثل وثائق طبية جديدة أو أدلة جديدة أو معلومات جديدة عنك أو عن عائلتك أو عن بلدك الأصلي، وما إلى ذلك.
- يجب أن تكون هذه الأدلة الجديدة جوهرية مما يعني أنها مهمة لدعم طلب اللجوء الخاص بك وقادرة على تغيير نتيجة قضيتك.
- من المهم أن تشرح أيضاً لماذا لم تقدم أو لم يكن من الممكن تقديم هذه الأدلة الجديدة سابقاً (أثناء المقابلة الأولى والاستئناف).

● يفحص مكتب اللجوء اليوناني أولاً ما إذا كان طلبك اللاحق "مقبولاً"، وهذا يعني ما إذا كنت قد تمكنت بالفعل من تقديم أدلة جوهرية جديدة كافية لإعادة تقييم قضيتك.

- إذا تبين أن طلبك اللاحق مقبول، ستجري بعد ذلك مقابلة جديدة لتقييم طلبك والأدلة المقدمة.
- إذا وجدت دائرة اللجوء اليونانية أن طلبك غير مقبول، أو رفضت طلبك اللاحق، فيمكنك الطعن في هذا القرار (لهذا، انظر أعلاه "إذا تلقيت رفضاً من الدرجة الأولى").



**LEGAL  
CENTRE  
LESVOS**

واتس اب : +30 694 961 8883

هاتف ارضي : +30 225 1040 665

ايميل : [info@legalcentrelesvos.org](mailto:info@legalcentrelesvos.org)

فيسبوك : [www.facebook.com/LesvosLegal](http://www.facebook.com/LesvosLegal)

عنوان : Sapfous 2, Mytilene 81100

أوقات العمل : الإثنين - الجمعة : من الساعة 10 صباحاً حتى 2 ظهراً